

القسم الحادي عشر

مواد نسجية و مصنوعاتها

ملاحظات:

1- لا يشمل هذا القسم:

(أ) وبر أو شعر الحيوانات المستعمل لصناعة الفراجين (البند 05.02)؛ شعر الخيل و فضلاته (البند 05.03)؛

(ب) الشعر البشري و مصنوعاته (البند 05.01 أو 67.03 أو 67.04)، عدا أقمشة التصفية من شعر بشري لمعاصر الزيوت و الإستعمالات المماثلة فهي تدخل في البند (59.11)؛

(ج) زغب بذور القطن و المنتجات النباتية الأخر الداخلة في الفصل 14؛

(د) ألياف الحرير الصخري (أسبستوس) الداخلة في البند 25.24 أو الأصناف المصنوعة من حرير صخري أو المنتجات الأخر الداخلة في البند 68.12 أو 68.13؛

(هـ) الأصناف الداخلة في البند 30.05 أو البند 30.06 (مثل الحشو ، الغزى "شاش"، الأربطة و الضمادات و الأصناف المماثلة للطب أو الجراحة أو طب الأسنان، أو الطب البيطري، و الخيوط المعقمة للجراحة)؛ خيوط للتنظيف ما بين الأسنان (دنتال فلوس)، في عبوات فردية للبيع بالتجزئة، الداخلة في البند 33.06؛

(و) النسيج المحسنة الداخلة في البنود 37.01 إلى 37.04؛

(ز) الشعيرات المفردة التي يزيد أكبر مقياس لمقطعها العرضي عن 1مم، والصفائح و الأشكال المماثلة (مثل القش الإصطناعي)، و التي يزيد عرضها الظاهر عن 5مم ، من لدائن (الفصل 39)، و كذلك الضفائر و النسيج و غيرها من أصناف صناعتي الحصر أو السلال المصنوعة من هذه الشعيرات المفردة أو الصفائح (الفصل 46)؛

(ح) الأقمشة المنسوجة و الأقمشة المصنرة و اللباد و اللانسونجات (الأقمشة غير المنسوجة)، المشربة أو المطلية أو المغطاة أو المنضدة بلدائن، و الأصناف المصنوعة منها، الداخلة في الفصل 39؛

(ط) الأقمشة المنسوجة و الأقمشة المصنرة و اللباد و اللانسونجات (الأقمشة غير المنسوجة)، المشربة أو المطلية أو المغطاة أو المنضدة بمطاط، و الأصناف المصنوعة منها، الداخلة في الفصل 40؛

(ي) الجلود بشعرها أو بصوفها (الفصل 41 أو الفصل 43) و أصناف جلود بالفراء الطبيعية أو المقلدة (الإصطناعية) و مصنوعاتهما، الداخلة في البند 43.03 أو البند 43.04؛

(ك) الأصناف من مواد نسجية الداخلة في البند 42.01 أو البند 42.02؛

(ل) منتجات و أصناف الفصل 48 (مثل حشو السليلوز)؛

م) أصناف الأحذية و أجزاؤها و الطماقات و واقات السيقان و الأصناف المماثلة الداخلة في الفصل 64؛

ن) شبكات الشعر و غيرها من أغطية الرأس و أجزاؤها الداخلة في الفصل 65؛

ص) أصناف الفصل 67؛

ع) المواد النسجية المكسوة بمواد شاحذة (البند 68.05) و كذلك ألياف الكربون و مصنوعاتها الداخلة في البند 68.15 ؛

ف) ألياف الزجاج و الأصناف المصنوعة من ألياف الزجاج، باستثناء المطرزات بخيوط من ألياف زجاجية على نسج ظاهرة الأرضية (الفصل 70)؛

س) أصناف الفصل 94 (مثل الأثاث و لوازم الأسرة و أجهزة الإنارة)

ق) أصناف الفصل 95 (مثل لعب الأطفال و ألعاب المجتمعات و أدوات و لوازم و شبكات الرياضة)؛

ر) أصناف الفصل 96 (مثل الفراجين، مجموعات الخياطة للسفر، الحابكات المنزلة (المسنة أو غير المسنة)، و الأشرطة المحبرة للآلات الكاتبة)؛

ش) أصناف الفصل 97.

2- أ) إن المنتجات القابلة للتبنييد في الفصول من 50 إلى 55 أو في البند 58.09 أو البند 59.02، المحتوية على خليط من مادتين نسجيتين أو أكثر يجب أن تبند كما لو كانت تتكون بكاملها من المادة النسجية الغالبة وزنا على أي واحدة من المواد النسجية الأخر.

و عندما لا يكون هناك مادة نسجية غالبة وزنا، فإن المنتجات يجب أن تبند كما لو كانت مكونة بالكامل من تلك المادة النسجية المشمولة بالبند الذي يرد متأخرا في الترتيب الرقمي من بين البنود التي يمكن أخذها بعين الإعتبار على حد سواء .

ب) لتطبيق القاعدة أعلاه :

1- تعامل خيوط بريم شعر الخيل (البند 51.10) و الخيوط الممعدنة (البند 56.05) كمادة نسجية صرفة، و الوزن الواجب اعتباره هو كامل مجموع وزن مكوناتها؛ من أجل تبنييد الأقمشة المنسوجة، تعتبر الخيوط المعدنية كما لو كانت مادة نسجية؛

2- إن اختيار البند المناسب يجب أن يبدأ بتحديد الفصل أولا، و من ثم البند الممكن تطبيقه داخل هذا الفصل، بغض النظر عن أية مواد نسجية غير داخلة في هذا الفصل؛

3- عندما يتداخل الفصلان 54 و 55 مع أي فصل آخر، فإنهما يجب أن يعاملا كفصل واحد؛

4- عندما يشير أحد الفصول أو البنود إلى منتجات مؤلفة من مواد نسجية مختلفة، فإن هذه المواد تعامل كمادة نسجية واحدة.

ج- تنطبق أيضا أحكام الفقرتين (أ) و (ب) أعلاه على الخيوط المشار إليها في الملاحظات 3 و 4 و 5 و 6 أدناه.

3- أ) مع مراعاة الإستثناءات الواردة في الفقرة (ب) أدناه، تعتبر في هذا القسم "خيوط حزم و حبال و أمراس و قلوب (حبال غليظة)" ، الخيوط (المفردة أو المزوية أو المتعددة الزوى) المصنوعة:

- 1- من حرير طبيعي أو فضلاته بمقاس يتجاوز 20.000 ديسيتكس؛
- 2- من ألياف تركيبية أو اصطناعية (بما في ذلك المصنوعة من شعيرتين مفردتين أو أكثر مما يدخل في الفصل 54)، بمقاس يتجاوز 10.000 ديسيتكس؛
- 3- من قنب أو كتان:
 - أ) ملمعة أو مصقولة، بمقاس لا يقل عن 1429 ديسيتكس؛ أو
 - ب) غير ملمعة و لا مصقولة ، بمقاس يتجاوز 20000 ديسيتكس؛
- 4- من ألياف النارجيل (جوز الهند) مؤلفة من ثلاث طاقات أو أكثر؛
- 5- من ألياف نباتية أخر، بمقاس يتجاوز 20000 ديسيتكس؛ أو
- 6- مقواة بخيوط من معدن.

ب) لا تطبق الأحكام الواردة أعلاه على:

- 1- خيوط الصوف أو الوبر أو غيرها من الشعر الحيواني و خيوط الورق، عدا ما كان منها مقوى بخيوط من معدن؛
- 2- خصل الشعيرات التركيبية أو الإصطناعية الداخلة في الفصل 55، و الخيوط المتعددة الشعيرات بدون زوى أو بزوى أقل من 5 برمات للمتر، الداخلة في الفصل 54؛
- 3- شعر مسينا للصيد (خيوط أحشاء دود الحرير) الداخلة في البند 50.06، و الشعيرات المفردة الداخلة في الفصل 54؛
- 4- الخيوط الم معدنة الداخلة في البند 56.05؛ تخضع الخيوط المقواة بخيوط من معدن لأحكام الفقرة (أ) (6) أعلاه؛ و
- 5- الخيوط القطيفية (المخملة) و خيوط اليريم و خيوط السلسلة الداخلة في البند 56.06.

4- أ) مع مراعاة الإستثناءات المبينة في الفقرة (ب) التالية، تعتبر "خيوط مهياة للبيع بالتجزئة" في الفصول 50، 51، 52، 54، 55، الخيوط (المفردة أو المزوية أو المتعددة الزوى) المهياة كما يلي:

- 1- على بطاقات أو بكرات أو مواسير أو ما يماثلها من الحوامل، لا يزيد وزنها (بما في ذلك الحامل) عن:
 - أ) 85 جم لخيوط الحرير الطبيعي أو فضلاته أو خيوط الشعيرات، التركيبية أو الإصطناعية؛ أو
 - ب) 125 جم لغيرها من الخيوط؛
- 2- بشكل كرات أو كيب أو شلل أو شليات لا يتجاوز وزنها:
 - أ) 85 جم لخيوط الشعيرات التركيبية أو الإصطناعية بمقاس أقل من 3000 ديسيتكس، أو لخيوط الحرير الطبيعي أو فضلاته؛

(ب) 125 جم لجميع الخيوط النسجية الأخر بمقاس أقل من

2000 ديسيتكس؛ أو

(ج) 500 جم لغيرها من الخيوط.

3- بشكل شلال مقسمة تقسيما ثانويا إلى عدة شليلات أصغر موحدة الوزن، مفصولة بواسطة خيوط فاصلة تجعلها مستقلة عن بعضها، و لا يزيد وزن الشليلة الواحدة عن:

(أ) 85 جم لخيوط الحرير الطبيعي أو فضلاته أو خيوط الشعيرات التركيبية أو الإصطناعية؛ أو

(ب) 125 جم لغيرها من الخيوط.

(ب) لا تنطبق الأحكام الواردة أعلاه على:

1- الخيوط المفردة من جميع المواد النسجية ، باستثناء:

(أ) الخيوط المفردة من الصوف أو الوبر الناعم، غير المقصورة؛

و

(ب) الخيوط المفردة من الصوف أو الوبر الناعم، المقصورة أو المصبوغة أو المطبوعة ، بمقاس يتجاوز 5000 ديسيتكس؛

2- الخيوط المزوية أو المتعددة الزوى، غير المقصورة:

(أ) من الحرير الطبيعي أو فضلاته، أيا كانت طريقة تهيئتها؛ أو

(ب) من المواد النسجية الأخر (باستثناء الصوف أو الوبر الناعم)

المهيأة بشكل شلال أو شليلات؛

3- الخيوط المزوية أو المتعددة الزوى، من الحرير الطبيعي أو

فضلاته، مقصورة أو مصبوغة أو مطبوعة، بمقاس 133 ديسيتكس أو أقل؛ و

4- الخيوط المفردة أو المزوية أو المتعددة الزوى، من جميع المواد

النسجية، المهيأة:

(أ) بشكل شلال أو شليلات متقاطعة الخيوط؛ أو

(ب) على حوامل أو بأية طريقة أخرى تدل على استعمالها في

صناعة النسيج (مثل مواسير آلات الزوى، أو مخاريط "كون" أو بكرات أو أنابيب مخروطية أو اسطوانية أو مهيأة بشكل شرائق لأنوال التطريز).

5- من أجل تطبيق أحكام البنود 52.04 و 54.01 و 55.08، يقصد

بعبارة "خيوط الخياطة" الخيوط المزوية أو المتعددة الزوى التي يتوافر فيها ما يلي:

(أ) مهيأة على حوامل (مثل البكرات أو المواسير) بوزن لا يزيد

عن 1000 جم (بما في ذلك الحامل)؛

(ب) مهيأة للإستخدام كخيوط خياطة؛ و

(ج) بيرم نهائي بشكل Z.

6- من أجل تطبيق أحكام هذا القسم، يقصد بعبارة "خيوط عالية المتانة"

الخيوط ذات قوة تماسك، معبر عنها بعدد السننتيوتن في التكس (CN/TEX) و تتجاوز الحدود التالية:

أ) خيوط مفردة من نايلون أو من بولي أميدات آخر أو من بوليستر 60 سن/تكس.

ب) خيوط مزوية أو متعددة الزوى من نايلون أو من بولي أميدات آخر أو من بوليستر 53 سن/تكس.

ج) خيوط مفردة أو مزوية أو متعددة الزوى من حرير فسكوز 27 سن/تكس.

7- تعتبر "أصنافا جاهزة" في هذا القسم:

أ) الأصناف المقطعة بأشكال غير مربعة و لا مستطيلة؛

ب) الأصناف المتحصل عليها بشكل نهائي و جاهزة للإستعمال (أو التي يمكن استعمالها بعد فصلها عن بعضها بمجرد قطع الخيوط غير المتشابكة) دون خياطة أو أية عملية أخرى (مثل بعض المماسح و المناشف و أغطية المناضد و الأوشحة المربعة والأحرمة)؛

ج) الأصناف المكفوفة أو المثنية الأطراف بأية طريقة، أو ذات الهدب المعقودة من أية حافة سواء كانت مصنوعة من خيوط الصنف نفسه أو من خيوط إضافية، و لا تعتبر أصنافا جاهزة الأقمشة ذات الحواف المقصوصة "بلا حواشي" التي منع تنسيلها بلفق أطرافها أو بأية طريقة بسيطة أخرى؛

د) الأصناف المقطعة بأشكال و قياسات و التي تمت عليها عملية سحب لبعض خيوطها؛

هـ) الأصناف المجمععة بالخياطة أو باللصق أو بأية طريقة أخرى (عدا القطع النسجية المؤلفة من قطعتين أو أكثر بأطوال و من ذات النوع ووصلت نهاياتها للحصول على قطع أكثر طولاً و كذلك القطع المؤلفة من نوعين أو أكثر من النسيج المجمععة بشكل طبقات و إن كانت تتضمن مواد حشو)؛

و) أصناف المصنرات بما فيها الكروشيه المشغولة بأشكال معينة، سواء قدمت كوحدات منفصلة أو بشكل يتضمن عددا من الوحدات بأطوال (أثوابا).

8- من أجل تطبيق أحكام الفصول من 50 إلى 60 فإن :

أ) لا تنطبق الفصول من 50 إلى 55 و الفصل 60، ما لم ينص على خلاف ذلك، و الفصول من 56 إلى 59 على الأصناف الجاهزة بالمعنى المقصود في الملاحظة (7) أعلاه ؛ و

ب) لا تنطبق الفصول من 50 إلى 55 و الفصل 60، على الأصناف الداخلة في الفصول من 56 إلى 59.

9- تعتبر من الأقمشة المنسوجة الداخلة في الفصول من 50 إلى 55 الأقمشة المؤلفة من خيوط نسجية متوازية على شكل طبقات موضوعة فوق بعضها البعض باتجاهات تشكل زوايا حادة أو قائمة، وهذه الطبقات مضمومة إلى بعضها عند نقاط تقاطع الخيوط بالاصق أو برابط حراري.

10- تبند في هذا القسم المنتجات المطاطة التي تتكون من مواد نسجية مضمومة إلى خيوط من مطاط.

11- من أجل تطبيق أحكام هذا القسم، فإن عبارة "مشربة" تشمل أيضا

"المغموسة".

12- من أجل تطبيق أحكام هذا القسم، فإن عبارة "بولي أميد" تشمل

أيضا "الأراميد".

13- ما لم ينص على خلاف ذلك، فإن الألبسة من مواد نسجية التابعة

لبنود مختلفة يجب أن تبند في البنود الخاصة بكل منها، حتى وإن كانت مهيأة بشكل مجموعات للبيع بالتجزئة. من أجل تطبيق هذه الملاحظة، يقصد بعبارة "ألبيسة نسجية" الألبسة الداخلة في البنود من 61.01 إلى 61.14 و من 62.01 إلى 62.11.

ملاحظات البنود الفرعية:

1- في هذا القسم، و عند الإقتضاء أينما كان في جدول التعريف، يقصد بالعبارات

التالية ما يقابلها من تعاريف محددة:

(أ) خيوط تركيبية قابلة للمط (خيوط إلاستومير)

هي خيوط ذات شعيرات، بما فيها الشعيرات المفردة من مواد نسجية تركيبية، (عدا الخيوط المعدلة بنيتها "التكستورية")، التي لا تنقطع عند شدها لثلاثة أضعاف طولها الأصلي، و التي إذا مطت إلى ضعف طولها الأصلي، تعود خلال فترة تقل عن خمس دقائق لطول لا يتجاوز مرة و نصف المرة طولها الأصلي.

(ب) خيوط غير مقصورة

هي الخيوط التي:

1- لها اللون الطبيعي للألياف المكونة لها، و لم يجر قصرها أو

صباغتها (وإن كان في الكتلة) أو طباعتها؛ أو

2- ليس لها لون محدد (المسماة "خيوط رمادية") مصنوعة من النسالة.

يمكن لتلك الخيوط أن تكون قد عولجت بمادة تهيئة غير ملونة أو ملونة بأصباغ غير ثابتة (تزول بمجرد الغسل بالصابون)، و في حالة الألياف التركيبية أو الإصطناعية، يمكن أن تكون قد عولجت في كتلتها بمواد مزيلة للمعان (مثل ثاني أكسيد التيتانيوم).

(ج) خيوط مقصورة

هي الخيوط التي:

1- أجريت عليها عملية القصر أو المصنوعة من ألياف مقصورة، أو ما

لم ينص على خلاف ذلك، التي صبغت باللون الأبيض (و إن كان في الكتلة) أو المعالجة بمادة تهيئة بيضاء؛

2- تحتوي على خليط من ألياف غير مقصورة و ألياف مقصورة؛ أو

3- تكون مزوية أو متعددة الزوى و المؤلفة من خيوط غير مقصورة و

خيوط مقصورة.

(د) خيوط ملونة (مصبوغة أو مطبوعة)

هي الخيوط:

1- المصبوغة (و إن كان في الكتلة) بغير اللون الأبيض أو بلون غير

ثابت أو المطبوعة أو المصنوعة من ألياف مصبوغة أو مطبوعة؛

2- المؤلفه من خليط من الألياف المصبوغة بألوان مختلفة أو من خليط من الألياف غير المقصورة أو المقصورة مع ألياف ملونة (خيوط بلون اليشب "مارل" أو خيوط مخلوطة)، أو المطبوعة بلون أو أكثر على أبعاد فتبدو كأنها منقطة (خيوط موشاة أو مرقشة)؛

3- المتحصل عليها من الفتائل أو الخصل المطبوعة؛ أو

4- المزوية أو متعددة الزوى المؤلفه من خيوط غير مقصورة أو

مقصورة مع خيوط ملونة.

تتطبق أيضا التعاريف المبينة أعلاه، مع تعديل ما يجب تعديله ، على الشعيرات المفردة أو الصفحات و الأشكال المماثلة الواردة في الفصل 54.

هـ) أقمشة منسوجة غير مقصورة

هي الأقمشة المنسوجة المصنوعة من خيوط غير مقصورة و التي لم يتم قصرها أو صباغتها أو طباعتها، و يمكن لتلك النسيج أن تكون قد عولجت بمادة تهيئة غير ملونة و صبغت بأصباغ غير ثابتة (سريعة الزوال).

و) أقمشة منسوجة مقصورة

هي الأقمشة المنسوجة التي:

1- تم قصرها (تبييضها) أو، ما لم ينص على خلاف ذلك، المصبوغة

بلون أبيض أو المعالجة بمادة تهيئة بيضاء، أثوابا؛

2- المؤلفه من خيوط مقصورة؛ أو

3- المؤلفه من خيوط غير مقصورة و خيوط مقصورة.

ز) أقمشة منسوجة مصبوغة

هي الأقمشة المنسوجة:

1- المصبوغة بلون موحد غير اللون الأبيض (ما لم ينص على خلاف

ذلك) أو المعالجة بمادة ملونة غير اللون الأبيض (ما لم ينص على خلاف ذلك)، أثوابا؛ أو؛

2- المؤلفه من خيوط ملونة بلون موحد.

ح) أقمشة منسوجة من خيوط مختلفة الألوان

هي الأقمشة المنسوجة (عدا النسيج المطبوعة):

1- المؤلفه من خيوط مختلفة الألوان أو من خيوط ملونة بدرجات

متفاوتة من لون واحد (غير اللون الطبيعي للألياف المكونة لها)؛

2- مؤلفة من خيوط غير مقصورة أو مقصورة و من خيوط ملونة؛ أو

3- مؤلفة من خيوط بلون اليشب "مارل" أو خيوط مخلوطة. (وفي

جميع الحالات لا تؤخذ خيوط الحواشي و الأطراف بعين الاعتبار).

ط) أقمشة منسوجة مطبوعة

هي الأقمشة المنسوجة التي تمت طباعتها أثوابا، وإن كانت مصنوعة من

خيوط مختلفة الألوان (وتعتبر أيضا أقمشة منسوجة مطبوعة تلك التي تحمل رسوما متحصل

عليها مثلا بواسطة فرشاة، أو مسدس رش، أو ورق النقل، أو نثر الزغب أو بطريقة طبع

الباتيك). إن عملية التلميع (المرسرة) لا تؤثر على تبنيد الخيوط أو النسيج ضمن فئات الأصناف

الواردة في التعاريف أعلاه.

إن التعاريف المحددة أعلاه في الفقرات من (ه) إلى (ط) تطبق، مع تعديل ما يجب تعديله، على الأقمشة المصنرة أو الكروشيه.

ي) نسج سادة

هي بنية نسجية يمر فيها كل خيط من اللحمة (الخيوط العرضية) بالتناوب فوق وتحت خيوط السدى المتتالية (الخيوط الطولية) و يمر كل خيط من السدى بالتناوب فوق و تحت الخيوط المتتالية من اللحمة.

2- أ) تعتبر الأصناف المذكورة في الفصول 56 إلى 63، و المحتوية على مادتين نسجيتين أو أكثر كأنها مكونة كلياً من المادة النسجية الواجب اعتمادها لتبنيدها أصناف الفصول من 50 إلى 55 أو البند 58.09 المكونة من نفس المواد النسجية و ذلك تطبيقاً لأحكام الملاحظة 2 من هذا القسم.

ب) لتطبيق هذه القاعدة :

1- لا يؤخذ بعين الإعتبار و عند الإقتضاء، سوى الجزء الذي يعتمد كأساس للتبنيده وفق القاعدة "3" من القواعد العامة لتفسير جدول التعريف؛

2- لا تؤخذ بعين الإعتبار الأرضية عندما تكون المنتجات النسجية مكونة من أرضية نسجية و سطح مخملي أو مزرد.

3- في حالة المطرزات الداخلة في البند 58.10 و مصنوعاتهما، فإن الأرضية فقط هي التي يجب أن تؤخذ بعين الإعتبار و مع ذلك فإن المطرزات دون أرضية ظاهرة (الكيميائية أو الهوائية و مقصوفة الأرضية) و مصنوعاتهما، يجب أن تبند تبعاً لخيوط التطريز وحدها.

ملاحظة تكميلية

في الفصول 50 إلى 55 ، تعتبر فقط نسج "نسج سادة ، سرجيه، متقاطع أو ستان" تلك التي تشكل على كامل واجهتها (عدا الحواف) و بدون إمكانية استمراريتها، نسج واحد، سادة، سرجيه، متقاطع أو ستان، باستثناء النسج التي تشكل فيها مجموع الخيوط (سواء كانت من السدى أو اللحمة) خيوطاً وحيدة، و كل النسج التي لا تستجيب للمعايير المحددة أعلاه، بينما النسج التي تشكل (بغض النظر عن الحواف) نوعين أو أكثر من نفس النسج (مثلاً إثنان من سرجيه نسبتهما ووجهتهما مختلفين) أو نوعين أو أكثر من النسج (مثلاً السادة و الستان) إلخ...